رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

6313 - حكم الصلاة على النبي في التشهد الأوسط والتورك في صلاة الفجر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل تقرأ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم؟ في التشهد الاول وهل للانسان ان في صلاة الفجر هذا الصحيح وان ثبت فلا بأس. اذا قام بعد الشهادتين فلا حرج. وان صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام - 00:00:00

الاول هذا هو الافضل وان تورك فلا حرج. فلا حرج المقصود ان التبرك اما الاول في اليسرى وينصب اليمنى وهكذا بين السجدتين وهكذا في الفجر صلاة الفجر والجمعة لكن من شق عليه ذلك فلا حرج ولا تورط - 00:00:30

وده سبب فلا بأس كلها امور مستحبة ليس بالفريضة. الافتراش والتورك كله سنة. فلو انه ترك في محل او تورط في محلك الطواف فلا حرج. جزاكم الله خيرا - 00:01:10